



اجندة العمل



الخميس الموافق 2022/10/4

الجلسة	الوقت
تسجيل وتعارف	١:٠٠ : ٢:٠٠
الدوله واركانها وخصائصها أ.د. منصور محمد احمد أستاذ القانون العام المساعد ورئيس قسم القانون العام (كلية الحقوق فرع الاسادات جامعه المنوفيه)	٢:٠٠ : ٣:٠٠
إستراحة	٣:١٥ : ٣:٠٠
أسئلة ومداخلات	٣:١٥ : ٤:٠٠



جمعية السادات للتنمية والرعاية الاجتماعية

تعزيز سيادة القانون في مصر

((خلال فترة التحول الديمقراطي))

الدولة واركائها وخصائصها

أ. د : محمد فوزى نويجى

أستاذ القانون العام

حقوق بنها

أ. د. منصور محمد احمد

أستاذ القانون العام المساعد

رئيس قسم القانون العام

(كلية الحقوق فرع السادات جامعه المنوفيه)

اكتوبر ٢٠١٢

تعريف الدولة :

الدولة عبارة عن جماعة من الافراد تقطن على وجه الدوام والاستقرار اقليمياً جغرافياً معيناً وتخضع فى تنظيم شئونها لسلطة سياسية تستقل فى اساسها عن اشخاص من يمارسها.

ويمكن لنا ان ننتهى من ذلك الى ان الدولة عبارة عن شخص قانونى يمثل مجموعة من الافراد يقطنون على سبيل الدوام والاستقرار اقليمياً معيناً ويخضعون لسلطة سياسية.

والدولة وفقاً لهذا التعريف تقوم عند توافر اركان ثلاثة رئيسية يلزم توافرها مجتمعة وهى:

١ وجود جماعة من الافراد يطلق عليهم اصطلاحاً اسم الشعب.

٢ وجود رقعة جغرافية معينة يقيم عليها شعب الدولة يطلق عليها اصطلاحاً اسم الاقليم.

٣ وجود سلطة سياسية يخضع لها شعب الدولة يطلق عليها اصطلاحاً السلطة السياسية ، وهذا التنظيم السياسى يسمح بانقسام افراد شعب الدولة الى فئة حاكمة واخرى محكومة.

وسوف نقوم بشرح هذه الاركان الثلاثة على النحو التالى:

اركان الدولة

انتهينا فيما سبق الى ان للدولة اركاناً ثلاثة يلزم توافرها وهى الشعب والاقليم والسلطة السياسية وفيما يلى نقوم بشرح كل ركن من هذه الارقان الثلاثة وذلك على النحو التالى:

الشعب

لا يمكن تصور وجود دولة بدون شعب فوجود الشعب عنصر ضرورى لوجود الدولة كمجتمع سياسى هناك حد ادنى لعدد افراد الدولة، ومع ذلك يجب ان يكون عدد السكان معقولا حتى يمكن ان تنشأ الدولة ويرتبط افراد الشعب بالدولة ويحملون جنسيتها ويعتبرون من رعاياها ويخضعون لسلطاتها ويخاطبون بقوانينها ، وما تقرره لهم من حقوق وما تفرضه عليهم من واجبات سواء اكانوا فى داخل الاقليم ام خارجه، ولذا يحق لهم طلب حمايتهم وهم خارج حدودها ، ومن ثم فهناك فرق بين شعب الدولة وسكانها.

فشعب الدولة هم مجموعة الافراد الذين غالباً ما يقيمون على اقليم الدولة ويرتبطون بها برابطة قانونية " الجنسية" تحددتها الدولة على اساس معايير متعددة اهمها رابطة الدم ، ورابطة الارض، سواء كانوا من الرجال ام النساء ام الاطفال، ووجود الشعب يعتبر واقعة طبيعية وتلقائية تنشأ خارج الدولة وسابقة عليها وهو الذى يفرض وجود الدولة.

اما سكان الدولة فهم اوسع مدى فى مضمونه من الشعب حيث يطلق اصطلاح السكان على كل فرد يقيم على اقليم الدولة سواء اكان يحمل جنسيتها ويتمتع بصفة المواطن ام كان اجنبيا لا يحمل جنسية الدولة ولا يرتبط بها الا بواسطة غالبا تكون مؤقتة فترة وجوده ب الدولة، وترجع هذه الرابطة المؤقتة الى ظروف معينة كالدراسة والتعليم او السياحة او التجارة ... الخ واما ان تكون هذه الرابطة دائمة وفى الحالتين يقيمون على ارض الدولة ولكن وفقا لشروط تنظيمها.

وقد يوجد بالدولة بعض فئات اخرى لا يحملون اى جنسية دولة، وهؤلاء يطلق عليهم عديمو الجنسية او الذين يحملون جنسية اكثر من دولة وهؤلاء يطلق عليهم مزدوجو الجنسية.

والمفهوم الاساسى للشعب هو المفهوم الاجتماعى الذى يضم الى جانب البالغين القصر وناقصى الاهلية هو يختلف عن مفهوم الشعب السياسى الذى يقصد به مجموع الاشخاص الذين يتمتعون بحق ممارسة الحقوق السياسية داخل الدولة، او ما يطلق عليهم جمهور الناخبين ، وتتطلب القوانين الداخلية لكل دولة سنا معينة فيهم تختلف من دولة الى اخرى ، كما يختلف نطاق الشعب السياسى ضيقا واتساعا تبعا لمدى التمتع بالحقوق السياسية حسب اخذ الدولة بمبدأ الاقتراع ال عام او الاقتراع المقيد حيث يتسع فى الاول ويضيق فى الثانى لاشتراط شروط معينة سوف نعالجها فى حينها.

النسبة العددية لشعب الدولة:

يلزم لقيام الدولة كما رأينا وجود عدد من الافراد وها العدد يختلف من دولة الى اخرى وحسب الرأى الغالب فى الفقه لا يشترط عدد معين فى شعب الدولة ، كما لا يشترط ان يكون هذا العدد كبيرا او صغيرا المهم ان يقوم بين افراد الشعب ايا كان عددهم نوع من الانسجام تحقيقا للترابط والوحدة.

وإذا كانت النسبة العددية لا تؤثر على اضعفاء وصف الدولة على مجموع الشعب من الناحية النظرية ، وعلى الرغم من تسوية لقانون الدولى بين الدول الصغيرة والكبيرة فى المركز القانونى الذى تحتله الدولة سواء كان عدد سكانها يصل الى بضعة مئات من الالاف كامارة موناكو الواقعة فى اقصى جنون شرق فرنسا على البحر الابيض المتوسط ، ودولة الفاتيكان ، والبحرين ، واتحاد الامارات العربية ، ودولة قطر ، والكويت ، وجزر القمر او كان عدد سكانها يصل الى عشرات الملايين كمصر ، وبريطانيا ، والمانيا الموحدة ، وفرنسا وايطالياالخ.

او كان يصل الى مئات الملايين كالولايات المتحدة ، وروسيا ، وباكستان ، واندونيسيا او يزيد على المليار كالصين والهند.

الا انه من الناحية الواقعة يلاحظ ان كثرة عدد افراد الدولة يؤثر كثيرا فى قوتها ومركزها الخارجى بالاضافة الى عوامل اخرى يودى الى تمتعها بمركز هام فى المجتمع الدولى ويكون لها الاحترام والفاعلية والتاثير بين افراد المجموعة الدولية ، ويوفر لافرادها سبل الحياة الكريمة

في حالة نهوضها وعمل افراد الشعب باخلاص للنهوض بالدولة والا
اصبحت كثرة العدد عبئا ثقيلًا على موارد الدولة يؤدي الى تراجعها الى
مصاف الدول المتخلفة.

فليست الزيادة العددية المجردة هي التي تكفل للدولة مكانتها
العالية بل ان الزيادة المنتجة تعتبر عاملا في ازدياد قوة ونمو انتاجها
و ثروتها وبسط سلطاتها.

ولا يخفى انه من المشاكل الاساسية للدول الآن مشكلة تحديد
العدد الملائم للسكان الذي يمكن ان تستوعبه امكانيات الدولة الاقتصادية
وحجمها الجغرافي ، فعن الدول ما يعاني من النقص السكاني ومنها ما
يعاني من مشكلة التضخم السكاني.

وعلى الرغم من ذلك فإن زيادة عدد سكان الدولة تعد من السمات
المميزة للدولة المعاصرة وذلك إذا ما قورنت بالدولة القديمة مثل المدنية
اليونانية القديمة التي لم يكن يتجاوز عدد سكانها خمسين الف نسمة
كانت منهم نسبة ضئيلة من المواطنين الاصليين.

ونعتقد ان ترك حياة البداوة والترحال ووجود استقرار لشعب الدولة يوفر
لها الصلاحية لتكوين ركن الشعب نظرا لما يؤديه الاستقرار من وحدة
العادات والتقاليد ، وتعميق فكرة الاحساس بالصالح العام لدى شعب
الدولة، والعمل على العيش معا لتمييزها عن غيرها من الدول الاخرى.
ويجب النظر الى مجموع الشعب باعتباره جماعات من الافراد
تربطهم معا روابط مادية ومعنوية واقتصادية واجتماعية ، وفكرية ،

وتبادل المنافع ، وتقسيم للعمل .. الخ مثل علاقات الاسرة والابوة ،
وعلاقات الدين واللغة، وعلاقات الجوار والسكن ، وعلاقات المهنة
والطبقة ، فالمجموعة الانسانية التى تشكل سكان الدولة عبارة عن تجمع
لعدد من المجموعات الثانوية كالعائلة والقرية والمدنية ، والقبيلة تنشأ
بينهم علاقات اجتماعية خاصة، وهكذا تظهر الدولة كوحدة تراكيبية.

ولا يشترط فى شعب الدولة ان يكون منحدرًا من جنس بشرى واحد
او سلالة واحدة، خاصة فى الوقت الراهن لان عوامل الهجرة المستمرة
بين الدول مزجت بين مختلف الاجناس والسلالات على مدار السنين .
وخير مثال على ذلك تكوين الشعب الامريكى من اجناس كثيرة
ومتباينة بسبب الهجرة منذ اكتشاف الامريكيتين الى يومنا هذا ، وكذا
الشعوب العربية التى فيها اجناس مختلفة كالعرب والاكراد والشركي
والبربر وغيرهم.

كما لا يشترط فى شعب الدولة ان يتكلم لغة واحدة فهناك من
الشعوب ما يتحدث اكثر من لغة كما فى الهند وسويسرا.
واخيرا لا يشترط فى شعب الدولة ان يدين بدين واحد وان كان الحال فى
بعض الدول هو وجود دين غالب رسمى للدولة يعتنقه غالبية عدد
السكان، ولا يمنع ذلك من تعدد الديانات بين شعب الدولة كما هو الحال
فى مصر.

خلاصة القول ان شعب الدولة يوجد رغم اختلاف الاصل او اللغة او
الدين تمييزا للشعب عن غيره مما قد يختلط معه.

الإقليمي

الاقليم عنصر اساسى لا غنى عنه لوجود الدولة، إذ بدونه لا يمكن ان يصدق وصف الدولة على جماعة من الجماعات ، كما انه معيار اساسى من معايير التفرقة بين الدولة والامة ، وهو سابق على وجود الدولة فى صورتها الحديثة من حيث تاريخ الوجود.

وعلى الرغم من ذلك لم يكن الاقليم عنصرا اساسياً من عناصر الدولة عند الرومان واليونان اذ خلت جميع التعريفات عندهم لاصطلاح الدولة من ذكر الاقليم بوصفه عنصرا اساسيا من عناصرها وابرزت العنصر الانسانى فقط ، ومن ثم كانت الجماعة عندهم تستمر محتفظة بشخصيتها وذاتيتها ولو انتقلت من اقليم الى آخر ، ثم بدا. اهمية الاقليم تزداد شيئاً فشيئاً حتى اصبح تعريف الدولة ينطوى على عنصر الاقليم ثم ارتقى فصار عنصر تكوين للدولة بالتساوى مع عنصر الشعب والسلطة السياسية.

ولا يمكن تصور وجود دولة بدون اقليم الآن ، وأن كانت هناك حالات استثنائية وجدت فيها دول دون ان يكون لها اقليم كبولندا عندما ولدت عام ١٩١٩ بدون اقليم ، والحكومة المؤقتة للجمهورية الجزائرية عندما اعترفت بها حكومة الجمهورية العربية المتحدة قبل ان تزول سلطتها السياسية الكاملة على الاقليم وكذلك المؤسسات والمنظمات

الدولية فهي تتمتع بالشخصية المعنوية ولكنها تفقر الى الاقليم ولذلك فهي لا تشكل دولاً بمعنى الكلمة.

والاقليم هو الجزء من الكرة الارضية الذي يعيش عليه شعب الدولة بصفة دائمة ومستقرة ويشكل اطارا جغرافيا لممارسة السلطة السياسية في الدولة.

وإذا كان الاقليم لا غنى عنه لوجود الدولة فانه يترتب على حالة عدم وجوده او كان موجوداً ثم فقد نهائياً كما في حالة احتلال دولة اخرى بصفة نهائية ، او كان موجودا ثم فقد نهائيا كما في حالة احتلال دولة لاخرى بصفة نهائية او كانت اقامة الشعب فيه بصفة عارضة او مؤقتة انعدام ركن الاقليم .

ويتبنى على ذلك عدم الاعتراف بوصف الدولة الدولة للقبايل الرحل لعدم استقرارهم في اقليم معين، كما ان الكنيسة الكاثولوية لم يعترف لها بوصف الدولة الا بعد تحديد مدينة الفاتيكان اقليما محدد لها.

وينبنى على ذلك ان فقدان الدولة السيطرة على اقليمها بصفة عارضة ومؤقتة لا يؤثر في وجود الدولة واستمرارها . كما في حالات الاحتلال حتى ولو شمل الاخير اقليم الدولة بأكملها طالما استمرت حكومتها حتى ولو في الخارج في مباشرة اختصاصها مثل ما حدث لأثيوبيا عندما احتلها الايطاليون ، والنرويج وفرنسا بعد الحرب العالمية الثانية حينما احتلها الالمان اذ نقلت الحكومة الاثيوبية والنرويجية

والفرنسية الى انجلترا وظلت كل منها تباشر اختصاصها خارج اقليمها حتى استعادت بلادها . ومن امثلة ذلك ما حدث عام ١٩٩٠ عندما احتلت العراق دولة الكويت وانتقلت حكومة الاخيرة الى المملكة العربية السعودية وظلت الدولة قائمة رغم فقد الاقليم.

ويشمل اقليم الدولة المساحة الجغرافية بما فيها من انهار وبحيرات وقنوات ، وما يمتد تحتها من اعماق ، كما يشمل ما فوق سطح هذه المساحة ، وإذا كان الدولة شواطئ فيمتد اقليمها امتداداً معيناً وهذه المشتملات تحتاج الى ايضاح بالاضافة الى ان الدولة بتوافر اقليمها يكون لها حق على هذه الاقليم .

وبالتالى يشتمل الاقليم على الاقليم الاراضى والاقليم المائى والاقليم الجوى.

السلطة السياسية

الركن الثالث من الاركان اللازمة والضرورية لوجود الدولة السلطة السياسية ، إذ من الضروري وجود سلطة سياسية عليا في كل دولة تكون قادرة على فرض النظام على السكان القاطنين داخل الاقليم ، فمفهوم الدولة يفترض وجود تنظيم سياسى اى وجود حكام لديهم القدرة الدائمة على الامر وعلى فرض الخضوع على المواطنين.

والسلطة السياسية كقاعدة عامة من الظواهر اللازمة للجماعات السياسية وهى ملازمة للطبيعة البشرية حيث ان الاستعداد والميل اليها هما صفتان طبيعتان لدى النفس البشرية ، بل ان البعض ذهب الى ان ظاهرة السلطة ليست من الظواهر القاصرة على المجتمعات البشرية بل قد تتحقق فى المجتمعات غير البشرية كما هو الحال عند بعض الجماعات الحيوانية الراقية وكذلك الحال فى عالم الحشرات.

والسلطة فى نطاق الدولة تقوم على عنصرين هما عنصر السيطرة وعنصر الكفاءة فكل سلطة سيادية تحتوى على مزيج من السيطرة والكفاءة وتتجلى الكفاءة فى الاستعداد .

والسلطة السياسية هى حجر الاساس فى بناء اى دولة حتى ان بعض الفقه يعرف الدولة بالسلطة ويرى انها تنظيم لسلطة القهر . وتستمد السلطة السياسية وجودها من اعتراف الجماعة بها ، فإذا فقدت سند الاعتراف بها من قبل الجماعة فلا تكون سلطة ولا ترتقى الى مستوى الركن اللازم لقيام الدولة.

خصائص السلطة السياسية

تتميز السلطة السياسية فى الدولة بمجموعة م ن الخصائص تجعلها قادرة على ادارة شئونها سواء الداخلية ام الخارجية ، وتمارس الدولة شئونها من خلال هيئات ثلاث هى الهيئة التشريعية والتنفيذية والقضائية ، وهذه الخصائص يمكن اجمالها فيما يأتى:

- ١ سلطة اصلية.
- ٢ سلطة عليا مركزية.
- ٣ سلطة دائمة.
- ٤ لا تقبل التصرف فيها.
- ٥ سلطة واحدة لا تتجزأ
- ٦ سلطة الدولة سلطة مدنية.
- ٧ سلطة الدولة سلطة زمنية.
- ٨ سلطة قاهرة تحتكر القوة.

خصائص الدولة

يترتب على توافر اركان الدولة الثلاثة سالفه الذكر قيام الدولة وتمتعها بالشخصية القانونية وتعاملها مع غيرها من بقية الدول فى المحيط الدولى ، وبالتالي فإن له ا السيادة فى المجالين الداخلى والخارجى فللدولة شخصية معنوية كما ان لها سيادة تتمتع بها وسوف نحاول ابراز ذلك على النحو التالى:

الشخصية المعنوية للدولة

يقصد بالشخصية بصفة عامة فى نظر القانون الاهلية لاكتساب الحقوق والالتزام بالواجبات ومن الطبيعى ان الانسان هو شخص القانون الطبيعى الذى يتمتع باهلية اكتساب الحقوق وتحمل الالتزامات.

اما الشخص المعنوى او الاعتبارى فهو كيان معنوى او فكرة غير محسوسة يعترف بها القانون ويترتب عليها بعض النتائج.

ويكاد يجمع الفقه على الاعتراف للدولة بالشخصية المعنوية ، ومن ثم فهى تلزم وتلتزم مثل الاشخاص الطبيعيين تماما، ولعل هذا هو ما دفع بعض الفقه الى تعريف الدولة بأنها التشخيص القانونى لأمة ما على نحو ما ذكرنا.

ويأتى الاعتراف بالشخصية المعنوية للدولة كضرورة حتى
تستطيع الدولة تحقيق الغرض من وجودها واداء وظائفها سواء فى
الداخل اما الخارج، فتكون لديها القدرة على الاشتراك فى التعامل
القانونى وهنا تظهر الدولة كوحدة مستقلة عن شعبها وتكون صاحبة
السلطة.

وينقسم الشخص المعنوى الى شخص معنوى خاص وشخص
معنوى عام ومثال القسم الاول الشركات والجمعيات الخاصة وهذا
القسم يحكمه القانون الخاص وبالتالي يخرج من نطاق دراستنا اما
القسم الثانى وهو الشخص المعنوى العام فمثاله الدولة، والمحافظه،
والمدينة، والحي، والمركز، والقرية وهذا القسم تحكمه قواعد القانون
العام، وهو عبارة عن مجموعة المصالح او الاقاليم الادارية التى
يعترف لها بالشخصية المعنوية فى سبيل تحقيق اغراض معينة.

ويترتب على ذلك ان الدولة باعتبارها شخص معنوى عام له ما
للشخص الطبيعى من الاهلية التى تؤهله لاكتساب الحقوق والالتزام
بالواجبات لكنه يتميز عنه، ولما كانت هذه الحقوق وتلك الالتزامات
لا يمكن للدولة ان تباشرها بنفسها اذا لابد من وجود اشخاص
طبيعيين يباشرونها باسم ولحساب الدولة حتى ولو زال هؤلاء
الاشخاص حل غيرهم ولا يؤثر ذلك فى شخصية الدولة لأن حقوقها
مستقلة ومتميزة عن حقوق الافراد المكونين لها والذين يمثلونها.

سيادة الدولة

تتميز سلطة الدولة عن غيرها من السلطات بانها سلطة ذات سيادة فهي اعلى السلطات جميعها داخل الدولة باعتبارها سلطة ذاتية لا تستمد وجودها من اية سلطة اخرى ، كما انها تفرض نفسها على الجميع بحيث تكون نافذة من تلقاء نفسها ودون ان يتوقف ذلك على اجازة سلطة اخرى داخلية او خارجية.

وقد خلط البعض من الفقه بين السلطة فى ذاتها واوصاف هذه السيادة وان كان الصحيح كما يرى جانب من الفقه ان السيادة هى وصف او خاصية تنفرد بها السلطة السياسية فى الدولة وعلى ذلك يلزم التمييز بين سلطة الدولة وسيادتها . والسيادة تعنى مجموعة من الاختصاصات تنفرد بها السلطة السياسية فى الدولة وتجعل منها سلطة امرة عليا، ولعل أهم هذه الاختصاصات هو قدرتها على فرض ارادتها على غيرها من الهيئات والافراد باعمال من جانبها وحدها تكون نافذة من تلقاء نفسها اى دون توقف على قبول المحكومين لها.

ولسيادة الدولة وجهان داخلى وخارجى اما السيادة الداخلية فمقتضاها ان تكون ارادة الدولة هى الارادة العليا التى تسمو على كل الارادات داخل الدولة فاللدولة السلطة الكاملة على اقليمها ومن يقطنون هذا الاقليم دون ان تشاركها سلطة اخرى أو تحد منها او تقيدها فعلاقات الافراد بالدولة والهيئات فى الداخل تضخ للسلطة العليا دون منازع.

اما السيادة الخارجية فتعنى ان تكون الدولة مستقلة وان تتعامل مع الدول الاخرى على قدم المساواة ، وعلى ذلك فالسيادة الخارجية لها معنى سلبي لانها تعنى مجرد عدم خضوع الدولة لغيرها من الدول، ام السيادة الداخلية فيبدو ان لها دوراً ايجابياً لأنها داخليا ارادتها عليا تفرضها على الجميع.

والسيادة الخارجية لا تعنى ان السيادة سلطة مطلقة ، فغذا كانت السيادة تعنى عدم خضوع الدولة لسلطة اجنبية فإن ذلك لا يمنع من التزام الدول بقواعد القانون الدولي العام.

عناصر الدولة القانونية

الدولة القانونية تقوم على اساس خضوع سلطاتها العامة للقانون بحيث تشمل كل قواعد القانون ا لوضعى فى الدولة سواء اكانت عرفية ام قضائية ام تشريعية، ومن ثم تخضع السلطات العامة فى الدولة لاية قاعدة مجردة ايا كان مصدرها كالقواعد .

١ وجود دستور .

٢ الاخذ بمبدأ تدرج القواعد القانونية.

٣ الفصل بين السلطات.

٤ خضوع الادارة للقانون.

٥ الاعتراف بالحقوق الفردية.

٦ وجود رقابة قضائية.

٧ وجود رقابة للرأى العام.

اشكال الدول

يقدم الفقه الدستورى والدولى اشكالا عديدة للدولة تختلف تبعاً للوجهة التى ينظر اليها ويمكن النظر الى زوايا عدة للدولة ، منها ما يتعلق بالغاية فنجد ان هناك دولاً ليبرالية رأسمالية ودولاً يسارية اشتراكية، ومنها ما يتعلق بشكل الحكم فنجد ان هناك النظام الرئاسى والنظام البرلمانى ونظام حكومة الجمعية ، ومنها ما يتعلق بكفية السيادة فنجد ان هناك دولاً كاملة السيادة واخرى ناقصة السيادة.

بيد ان اهم هذه الاشكال م الوجهة الدستورية هو ما يتعلق بالتركيب، وتنقسم الدولة من زوايا التركيب الى دولة بسيطة او موحدة ، ودولة مركبة ويترتب على هذا التعدد نتائج قانونية وسياسية، فمن الناحية القانونية فلش كل الدولة نتائج تدور حول بنائها القانونى وتوزيع الاختصاصات فيها ووظيفة الدولة ذاتها، ومن الناحية السياسية فإن شكل الدولة يرتبط الى حد بعيد بتاريخها وتركيبها الاجتماعى ، ونعرض فيما يلى لكلا من الدول الموحدة والدول المركبة النحو التالى:

الدولة البسيطة او الموحدة

الدولة البسيطة او الموحدة هي التي تتسم بالبساطة في تكوينها السياسى وبوحدة انظمتها السياسية ، فالسيادة فيها موحدة لا مجزأة تمارس على ارض شعب واحد بدستور واحد، ووظيفة الحكم فيها تمارس من قبل هيئة او حكومة واحدة وتتولى ادارة شئونها الداخلية والخارجية بحيث يشمل اختصاص سلطاتها العامة الثلاثة كافة انحاء اقليم الدولة وفى مواجهة كل الاشخاص.

فالدولة البسيطة او الموحدة تتميز بوجود دستور واحد ، وسلطة تشريعا موحدة وحكومة موحدة تتولى السلطة التنفيذية وسلطة قضائية تسند الى المحاكم على اختلاف انواعها ودرجاتها سواء تبنت الدولة فى ذلك نظام القضاء الموحد ام القضاء المزدوج.

والدولة الموحدة على ذلك لا تتجزأ فيها السلطة الى اجزاء داخلية بل تتميز بوجود مركز موحد للممارسة السلطة فى الدول بمعناها الواسع ، ويبدو كل جزء منها كأنه دولة.

١ وحدة المؤسسات السياسية.

٢ اتحاد عنصرها البشرى.

٣ وحدة الاقليم.

الدولة المركبة

الدولة المركبة او الاتحادية على خلاف الدولة البسيطة او الموحدة لا تقوم على اساس وحده دستورية واحدة وان ما تتعدد فيها الدساتير كما تتوزع فيها مظاهر السيادة بين الاتحاد وبين الولايات فهى تأخذ شكلا مركبا يقوم على اساس اتحاد عدد من الدول تخضع لسلطة مشتركة يربطها رباط دستورى يجعل من ولة الاتحاد دولة تسمى بمؤسساتها على الدول الاعضاء ويختلف توزيع السلطة تبعاً لاختلاف نوع الاتحاد الذى يربط بينها وتندرج الاشكال التى يتخذها هذا الاتحاد من الضعف الى القوة بدءاً بالاتحاد الشخصى ، فالاتحاد الاستقلالى فالاتحاد الحقيقى او الفعلى ، وأخيراً الاتحاد المركزى.